بنا على العهد الذي لقوله تعالى في الخطاب في سائر
عليكم رسولي يذكر ونكم عهدي وميثاقي وانزل
عليكم كتبي فقالوا اشهدنا بانك ربنا وانت معبودنا
لنا سواك فاقروا بذلك اذ الكتب الموعودة
بالانزال كان متقدما بالاصول والفروع لانه
لم يخل كتاب من الكتب من الاحكام فكيف
يقال الكفار مخاطبون بالايمان فقط دون
الفروع بنا على العهد الذي تامل فالتكليف حينئذ
بنا على العهد الذي بالكلام النفسي قال في شرح
مختصر المنار في اصول الفقه للشيخ طاهر بن
عمر بن حبيب الحلبي والكفار مخاطبون بالايمان
بنا على العهد الذي باجماع الفقها اي وباداما
يحتمل السقوط من العبادات اي من الفروع
كالصلاة والصوم والزكوة والحج عند العراقيين
مناجث قالوا الكفار مخاطبون بجميع اوامر الله
ونواهيه من حيث الاعتقاد والاداء في المؤخذة
في الاخرة فيعاقبون عن ترك ذلك لقوله تعالى
ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين قال ابن
ملك على مفصل هذا المختصر المسمى بمختصر المنار
يعني من المسلمين المعتقدين فرضية الصلاة
وهذا التاويل منقول من اهل التفسير فثبت
ان الخطاب يتناولهم في حق المواخذة في الاخرة
واما في وجوب الاداء في احكام الدنيا فكذلك

مخاطبون

مخاطبون عند البعض وهو الشافعي رضي الله عنه
والعراقيون من مشايخنا وان كان الاصح خلافه
عندنا تبعا لعلمائنا ما وراء النهر وليس مراد علمائنا
العراقيين ان اداءها ايجاد اما يحتمل السقوط
من العبادات جائز لهم حال الكفر ولا قضاؤها
واجب عليهم بعد الاسلام بل اراد وا انهم
يعاقبون بترك العبادات بشرط تقديم الايمان
زيادة على عقوبة الكفر وترك الايمان قال
الشيخ ابراهيم اللقاني المالكي في شرح جوهرة
العقيدة له عند ذكر بحث وزن اعمال بعض الكفار
مستدلا بقوله تعالى واما من خفت موازينه
فامه هاوية وبقوله تعالى ومن خفت موازينه
فاولئك الذين خسروا انفسهم اذ لا يقال
للمومنين فكنتم بها تكذبون وتظلمون
ولا يقال ان امهم هاوية على انه هو المجازي
على القول بتكليفهم بالفروع على ما هو الاصح
واما بتكليفهم بالاصول فمتفق عليه انتهى
واما قال والكفار مع انهم كانوا مقرين
بالايمان الفطري وكانوا سالمين اي خالين
من الكفر والايمان الكسبي حين ذاك كما قاله
ابو حنيفة ولعله بالنظر لما بدلوه من ايمانهم
الفطري الحاصل بقولهم بلى في عالم الست
بربكم بعد كونهم عاقلين بالغين في عالم الشهادة

Copyright © King Saud University